

الوثائق الرسمية

الجمعية العامة

الدورة الثانية والخمسون



اللجنة الأولى

الجلسة ١٩

الثلاثاء، ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧

الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس: السيد موثوسي نكغوي (بوتسوانا)

طلب إجراء تصويت مسجل.

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/٢٥

أعطي الكلمة لأمين اللجنة ليجري التصويت.

البنود ٦٢ إلى ٨٣ من جدول الأعمال (تابع)

السيد لين كبو - تشونغ (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/52/L.19 عرضه ممثل سري لانكا في الجلسة ١٦ لهذه اللجنة المعقودة في ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧. وبالإضافة إلى البلدان الواردة أسماؤها في مشروع القرار في الوثيقة A/C.1/52/INF/2، شاركت في تقديمه أيضا منغوليا.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، أرمينيا، أستراليا، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، الكاميرون، كندا، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، إثيوبيا، فيجي، جورجيا، غينيا، غيانا، الهند،

البت في جميع مشاريع القرارات المقدمة في إطار جميع بنود جدول الأعمال

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): كما أبلغت أعضاء اللجنة في جلستنا بالأمس، ستشرع اللجنة اليوم في البت في مشاريع القرارات الواردة في المجموعات ٣ و ٤ و ٥ و ٦، باستثناء مشاريع القرارات A/C.1/52/L.1، و A/C.1/52/L.8، و A/C.1/52/L.23، و A/C.1/52/L.27/Rev.1، و A/C.1/52/L.39، و A/C.1/52/L.43، و A/C.1/52/L.2، و A/C.1/52/L.6.

وإذا لم ترغب الوفود في عرض مشاريع قرارات منقحة أو في الإدلاء ببيانات حول مشاريع القرارات الواردة في المجموعة ٣ أو في تعليق مواقتها أو تصويتاتها قبل البت في مشروع القرار A/C.1/52/L.19 فستبت اللجنة في مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.19.

يتضمن هذا المحضر النص الأصلي للخطب الملقاة بالعربية والترجمات الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للخطب الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني خلال شهر من تاريخ عقد الجلسة إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-178. وستصدر التصويبات بعد نهاية الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

مشروع القرار A/C.1/52/L.19 لعدة أسباب، من ضمنها وصف الفقرة السابعة عشرة من الديباجة لإجراء مفاوضات بشأن الفضاء الخارجي بأنه ذو أولوية في عمل مؤتمر نزع السلاح، وتأكيد الفقرة ٥ من المنطوق على أن لمؤتمر نزع السلاح دوراً رئيسياً في التفاوض بشأن الفضاء الخارجي.

إن مشروع القرار هذا يعاني من ضعف مفاهيمي أساسي. فهو يتجاهل حقيقة بسيطة هي أنه ليس هناك سباق تسلح في الفضاء الخارجي. وقصة النجاح هذه يمكن أن تنسب على نحو مباشر إلى الاتفاقات القانونية القائمة بالفعل. فهذه الاتفاقات نفسها تزيد أيضاً في منع سباق التسلح في المستقبل.

والوجود المستمر لرواد الفضاء الأمريكيين على متن المركبة الفضائية الروسية "مير" يشهد على حقيقة أننا بعيدون عن أن نكون مواجهين ببداية سباق تسلح في الفضاء الخارجي، بل نحن في حقبة للتعاون في الفضاء لم يسبق لها مثيل. والواقع أنه عندما تعرضت "مير" لمشاكل في هذه السنة، بذل مجهود متعدد الجنسيات لإبقائها في مدارها.

وإن كان يوجد عمل ينبغي الاضطلاع به في مؤتمر نزع السلاح بشأن موضوعات الفضاء الخارجي - ونحن مقتنعون بأنه يوجد - فإن مشروع القرار هذا لا يوجهنا في الاتجاه الصحيح. ويحدونا الأمل في أن يأخذ مقدمو مشروع أي قرار مماثل في المستقبل حقائق الواقع في الاعتبار.

السيد ميليم (لكسمبرغ) (ترجمة شفوية عن الفرنسية): لقد امتنع أعضاء الاتحاد الأوروبي عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/52/L.19. ومع ذلك تعترف دوله الخمس عشرة بالتغييرات الإيجابية التي أجرتها سري لانكا على صياغته. فالفقرة الحادية عشرة من الديباجة، التي تنطرق إلى مفاوضات مؤتمر نزع السلاح، قدمت بصورة بناءة. وبالرغم من أن الاتحاد الأوروبي يقدر الدعوة إلى مؤتمر نزع السلاح في الفقرة ٦ من المنطوق، فإنه أحس بأن من غير المستصوب الحكم هنا على نتائج المناقشة في المؤتمر، الأمر الذي يفسر امتناعنا عن التصويت. وسيعيد الاتحاد النظر في موقفه في السنة المقبلة بشأن هذا الموضوع الهام بروح بناءة، تبعاً للتغييرات والتطورات التي تطرأ في عام ١٩٩٨.

إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، جامايكا، اليابان، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليبيا، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة) منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، جمهورية كوريا، الاتحاد الروسي، ساموا، المملكة العربية السعودية، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، الجمهورية العربية السورية، تايلند، توغو، ترينيداد وتوباغو، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، زامبيا.

المعارضون:

لا أحد.

الممتنعون:

ألبانيا، أندورا، الأرجنتين، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، استونيا، فنلندا، فرنسا، ألمانيا، اليونان، هنغاريا، آيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، موناكو، هولندا، النرويج، بولندا، البرتغال، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سلوفاكيا، سلوفينيا، اسبانيا، السويد، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/52/L.19 بأغلبية ١٠١ صوت مقابل لا شيء، مع امتناع ٤٠ عضواً عن التصويت.

[بعد ذلك أبلغت وفود تونس وزمبابوي ونيجيريا وهايتي الأمانة العامة بأنها كانت تنوي التصويت مؤيدة.]

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في تعليق مواقفهم أو تصويتهم بعد التصويت.

السيد غراي (الولايات المتحدة الأمريكية) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد امتنعنا عن التصويت على

الدعوة إلى التوقيع على الاتفاقية التي وردت في الفقرة ١ من مشروع القرار A/C.1/52/L.1. إلا أننا نشجع البلدان التي تستطيع التوقيع على هذه الاتفاقية وتصدق عليها أن تفعل ذلك بأسرع ما يمكن. وقرار سري لانكا بشأن انضمامها إلى اتفاقية أوتاوا يتوقف على حالة أمننا الوطني واعتباراته.

وتشعر سري لانكا بالامتنان لمقدمي مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.23 على ما أجروه من تعديلات في النص الأصلي وبخاصة حذف الإشارة إلى السعي لفرض حظر على نقل الألغام الأرضية. وبعد التوصل إلى اتفاق شامل للحظر، كما هو متوخى في اتفاقية أوتاوا، ليس واضحا لوفد بلادي نوع العمل الإضافي الذي يمكن الاضطلاع به بشأن الألغام الأرضية في مؤتمر نزع السلاح، خاصة وأن البروتوكول الثاني المعدل بشأن الألغام الأرضية لاتفاقية حظر استعمال أسلحة تقليدية معينة في الكفة الأخرى من الميزان. هل سنحسن اتفاقية أوتاوا، أم سنضعفها في مؤتمر نزع السلاح؟ وهل أن نهج السعي إلى مفاوضات في محفل آخر على أمل أسر الدول التي لا تستطيع أن تصبح أطرافا في اتفاقية أوتاوا، أو في محاولة لتحقيق العالمية، نهج صحيح؟ وما هو أثر هذه الممارسة على اتفاقية أوتاوا؟ تلك أسئلة نطلب أجوبة صادقة عليها.

مع ذلك، وفي ضوء التعديلات التي أجريت على النص الأصلي، تستطيع سري لانكا أن تصوت مؤيدة لمشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.23. وبقيامنا بذلك نتوقع من المشاركين في تقديم مشروع القرار ألا يجبروا مؤتمر نزع السلاح على السعي من أجل التوصل إلى حلول جزئية، مثل فرض حظر على نقل الألغام الأرضية عندما يجتمع مؤتمر نزع السلاح في ١٩٩٨. ولا تود سري لانكا أن ترى مؤتمر نزع السلاح يستخدم كأداة تتيح لبعض البلدان إنتاج وتخزين واستعمال الألغام الأرضية التي بحوزتها، وفي الوقت نفسه ينكر على الآخرين، الذين يرغبون في التعويل على الألغام الأرضية المضادة للأفراد لأغراض الدفاع الذاتي والأمن القومي، حقهم في استيراد تلك الألغام. وهذه التدابير لن تساعد بالتأكيد القضية الإنسانية. بل بالأحرى ستسبب تفاقم الحالة إذ أن البلدان التي أنكر عليها حق استيراد الألغام الأرضية المضادة للأفراد سيتعين عليها إنشاء مرافق تصنيعها في بلدانها. وفي مثل هذه الحالة، ستصبح الألغام الأرضية المضادة للأفراد الرخيصة والبسيطة متوفرة في تلك البلدان بأعداد أكبر بكثير من الألغام الأرضية

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): بما أنه ليس هناك ممثلون آخرون يرغبون في تعليل تصويتهم بعد التصويت، أعطي الكلمة للوفود الراغبة في الإدلاء ببيانات عامة عدا تعليقات الموقف أو التصويت على مشاريع القرارات الواردة في المجموعة ٤.

السيد غونيتيليكى (سري لانكا) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): لقد أثارت مشاريع القرارات المتعلقة بالألغام الأرضية المضادة للأفراد الكثير من الاهتمام خلال هذه الدورة، مثلما حدث في الدورة الماضية.

وكان الشاغل الإنساني هو القوة الدافعة وراء تأييد غالبية الوفود لمشاريع القرارات. ومن ناحية ثانية، أعلنت بعض الوفود أن المشكلة ليست في الألغام الأرضية من حيث هي، ولكن في استعمالها العشوائي الذي يؤدي في كل سنة إلى موت وتشويه عشرات الآلاف من الضحايا أغلبهم من المدنيين. وأشار آخرون إلى الحاجة إلى امتلاك بدائل للدفاع عن النفس والأمن الوطني، وكذلك إلى المزيد من الجهود لأنشطة إزالة الألغام.

وسري لانكا ليست طرفا في اتفاقية ١٩٨٠ لحظر استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر. والألغام تستعمل في سري لانكا على نحو عشوائي من جانب المتمردين في سعيهم إلى خلق دولة منفصلة. وفي هذا السياق، تضطر قوات الأمن أيضا إلى الاعتماد على الألغام الأرضية لتأمين معسكرات الجيش والمنشآت العسكرية في الأجزاء القصية من البلد. وبالتالي فإننا مدركون على نحو مؤلم للأثر السيء لهذه الأسلحة - ليس على أفراد القوات المسلحة فحسب ولكن أيضا على المدنيين الأبرياء العائدين إلى أماكن سكنهم الأصلية بعد تطهير تلك المناطق من أنشطة المتمردين.

وبالنظر للبعد الإنساني لهذه المشكلة، قررت سري لانكا أن تشارك بصفة مراقب في عملية أوتاوا التي قادت إلى اجتماع أوصلو في أيلول/سبتمبر الماضي. وسري لانكا تشاطر المجتمع الدولي الرأي بأنه ينبغي اتخاذ تدابير لحظر صنع وتخزين واستعمال ونقل الألغام الأرضية المضادة للأفراد عاجلا وليس آجلا.

وكان موقفنا الإيجابي من مشروع القرارين الواردين في الوثيقتين A/C.1/52/L.1 و A/C.1/52/L.23 قائما على هذا الدافع الإنساني. ولكن نظرا للحالة الأمنية السائدة حاليا في البلد، لا تستطيع سري لانكا قبول

وحدت قواها في مجموعة اوتاوا. وأود أن اغتنم هذه الفرصة لأبلغ اللجنة بأن وزير خارجية جمهورية سلوفينيا، السيد بوريس فرليك، سيوقع على الاتفاقية في اوتاوا باسم جمهورية سلوفينيا.

وتمثل الاتفاقية معيارا جديدا للسلوك الدولي. فهي المرة الأولى التي تحظر فيها اتفاقية واحدة فئة كاملة من الأسلحة التقليدية. فتدمير مخزونات الألغام المضادة للأفراد سيكون مهمة بالغة الأهمية في السنوات القادمة. ولقد باشر الجيش السلوفيني فعلا تدمير مخزوناته من الألغام. والاتفاقية ذات أهمية أيضا لمساعدة ضحايا الألغام الذين يعانون في العديد من البلدان في أنحاء العالم.

من الواضح أن التوقيع على الاتفاقية يجعلنا نقطع نصف الطريق فقط الذي ينبغي لنا أن نقطعه. وينبغي لنا أن نوحّد جميع جهودنا وأن نبدأ بعملية نزع الألغام من المناطق التي زرعت فيها في كل أنحاء العالم. وعندما نتمكن من إزالة جميع الألغام المزروعة، نكون قد حققنا هدفنا الرئيسي. وسلوفينيا على استعداد للمساهمة بنصيبها في هذه العملية.

وأخيرا، أود أن أشير إلى البعد الذي تنطوي عليه عملية بناء الثقة، والذي ينبغي، في رأي وفد بلدي، التأكيد عليه بصورة أكثر. إن الثقة الحقيقية بين الدول يمكن تعزيزها بقدر كبير من خلال حظر دولي قانوني على الألغام المضادة للأفراد، لا سيما داخل المناطق والمناطق دون الإقليمية وبين الجيران. إن بناء الثقة سيكون أحد أهم النتائج المحتملة للحظر الدولي القانوني على الألغام المضادة للأفراد.

السيد بايك (جمهورية كوريا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يود وفد بلادي أن يدلي بتعليق موجز على مسألة الألغام الأرضية المضادة للأفراد.

لقد أعلن وفد بلادي في مناسبات عديدة، بما في ذلك أثناء المناقشة العامة في هذه اللجنة، ان جمهورية كوريا تتشاطر تماما مشاعر القلق التي تنتاب المجتمع الدولي إزاء بلاء الألغام الأرضية المضادة للأفراد. فانتشار الألغام الأرضية المضادة للأفراد واستخدامها على نحو عشوائي وغير مسؤول لا ينزل فقط معاناة كبيرة بالمدينين الأبرياء ويؤدي إلى موتهم، ولا سيما الأطفال،

المستوردة. وكالعادة، فإن ضحايا هذه الألغام الأرضية المضادة للأفراد سيكونون من المدينين الأبرياء، وبالتالي فإن الغرض نفسه، المتمثل في فرض حظر على نقل الألغام الأرضية، سيحبط. وفي هذه الظروف، فإن ما نتوقعه سري لانكا هو تعيين منسق خاص يمنح ولاية إعادة النظر في دور مؤتمر نزع السلاح، إن كان له دور، بشأن الألغام الأرضية المضادة للأفراد في عصر ما بعد اتفاقية اوتاوا.

وأخيرا، ستصوت سري لانكا مؤيدة مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.22، إذ نعتقد أن الاتفاقية المتعلقة بأسلحة تقليدية معينة وعملية استعراضها، هي أفضل طريقة تتناول بها الدول الأطراف بطريقة منطقية مسألة الألغام الأرضية من بين مسائل أخرى. وتأمل سري لانكا أن تتمكن جميع البلدان التي لديها استعداد لأن تصبح أطرافا في اتفاقية اوتاوا من أن تؤيد أيضا البروتوكول الثاني المعدل لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر.

السيد جيرمان (سلوفينيا) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أود أن أدلي ببيان عام يتعلق بالمجموعة ٤، التي تشمل مسائل نزع السلاح في ميدان الأسلحة التقليدية.

ليس ثمة شك في أن مسألة فرض حظر دولي على الألغام الأرضية المضادة للأفراد هي الآن أهم مسألة من مسائل نزع السلاح في ميدان الأسلحة التقليدية. ولهذا شارك وفد بلادي في تقديم مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.1 بشأن اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد، وتدمير تلك الألغام، ومشروع القرار A/C.1/52/L.22 بشأن اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر.

وتؤيد سلوفينيا جميع الجهود الدولية الرامية إلى فرض حظر قانوني على الألغام المضادة للأفراد، ونرى أن عالم الغد سيكون أكثر أمانا بدون الألغام المضادة للأفراد، ولهذا انضمت سلوفينيا إلى عملية اوتاوا منذ بدايتها. وحضرت سلوفينيا جميع اجتماعات عملية اوتاوا وشاركت بنشاط في المفاوضات. إن اتفاقية حظر الألغام المضادة للأفراد، التي سيوقع عليها في اوتاوا في كانون الأول/ديسمبر، انجاز تاريخي حققته جميع البلدان التي

ويتشاطر وفد بلادي تماما الرأي بأن الجهود من أجل الإسهام في تحقيق هدف إزالة الألغام الأرضية المضادة للأفراد ينبغي تكثيفها في مؤتمر نزع السلاح، وهو الهيئة التفاوضية الوحيدة المتعددة الأطراف بشأن نزع السلاح. وفي هذا الصدد، نؤيد مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.23/Rev.1 المعنون "مساهمات في سبيل حظر الألغام الأرضية المضادة للأفراد". ونؤيد أيضا مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.22، في ضوء جهدنا الحالي للانضمام إلى اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر وبرتوكولها الثاني المعدل.

السيد فام (فييت نام) (ترجمة شفوية عن الانكليزية):
يود وفد بلادي أن يدلي بتعليقات عامة على مشروع القرارين A/C.1/52/L.1 و A/C.1/52/L.23/Rev.1.

لقد أوضح وفد بلادي موقفه إزاء قضية الألغام الأرضية المضادة للأفراد في بيانه في المناقشة العامة في اللجنة. وتشعر فييت نام شأنها في ذلك شأن غيرها من الدول بقلق شديد إزاء عواقب الاستخدام العشوائي للألغام الأرضية. فنحن أنفسنا كنا ضحايا الألغام الأرضية، ولهذا ندرك حسامة المشاكل المتعلقة بها ونفهم تماما تكلفتها في الخسائر البشرية والمادية.

إننا ندعم دعما كاملا فرض حظر قاطع على الاستخدام العشوائي للألغام الأرضية ووقف تصديرها. كما نعتبر إزالة الألغام، والمساعدة على تدميرها، والمساعدات الإنسانية في هذا السياق، من الأمور الهامة للغاية، وهي تستدعي بذل جهود أكبر. إلا أنه في نفس الوقت، يجب التسليم بأن القضية الجوهرية هي الاستخدام العشوائي للألغام الأرضية.

وفيما يتعلق بالاستخدام الدفاعي لهذه الأجهزة لغرض وحيد هو حماية السيادة الوطنية وسلامة الأراضي، نرى أن أية مفاوضات أو اتفاقات يجب أن تأخذ في الحسبان الشواغل الأمنية المشروعة للدول وكذلك حقها المشروع في الدفاع عن نفسها بمقتضى الميثاق. وهذه الشواغل المشروعة لم تؤخذ في الحسبان كما يجب في مشروع القرار A/C.1/52/L.1.

في العام الماضي، عندما أدلينا بتعليق على مشروع القرار المتعلق بالألغام الأرضية، وضّحنا أننا، خلال عملية

بل إنه يشكل أيضا عقبة كبيرة في وجه التنمية الاقتصادية والاجتماعية وإعادة تعمير المنطقة المتضررة.

وتدرك حكومتي إدراكا تاما خطورة هذه المشكلة وقد اتخذت ردا على ذلك عددا من التدابير الهامة إبان السنوات العديدة الماضية. أولا، لقد مددت حكومة بلادي إلى أجل غير مسمى وقفها الاختياري لتصدير الألغام الأرضية المضادة للأفراد. وثانيا، إننا نقوم الآن بالأعمال التحضيرية الضرورية للانضمام في الوقت المناسب لاتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر وبرتوكولها الثاني المعدل. وبالإضافة إلى ذلك، قدمت حكومة بلادي باستمرار منذ ١٩٩٦ مساهمة مالية إلى صندوق الأمم المتحدة الاستئماني الطوعي للمساعدة في إزالة الألغام. وهذه التدابير تدل على اتفاقنا وتعاوننا مع جهود المجتمع الدولي من أجل احتواء الآثار الإنسانية المفعجة المترتبة على الألغام الأرضية المضادة للأفراد والتخفيف منها. وكما نعرف جميعا، جرى في الآونة الأخيرة بذل جهد صادق لفرض حظر تام على الألغام الأرضية المضادة للأفراد. ولئن كنا ندرك تماما الهدف المتمثل في أن جميع الألغام الأرضية المضادة للأفراد ينبغي إزالتها في نهاية المطاف من على وجه الأرض، فإن وفد بلادي يأسف لأن الحالة الأمنية الراهنة في شبه الجزيرة الكورية، وانعدام البدائل المناسبة، يمنعان بلدي من المشاركة التامة في فرض حظر تام على الألغام الأرضية المضادة للأفراد.

وفي هذا السياق يأسف وفد بلادي لأننا لا نستطيع تأييد مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.1.

ولا يود وفد بلادي أن يسهب في هذا المحفل بشأن المتطلبات الأمنية الاستثنائية لشبه الجزيرة الكورية، إذ أن هذه المعلومات أوجزتها حكومة بلادي في مناسبات عديدة، ويقومها المجتمع الدولي فهما جيدا. مع ذلك، يود وفد بلادي أن ينتهز هذه الفرصة ليؤكد من جديد أن الألغام الأرضية المضادة للأفراد في بلادي لا تسبب مشاكل إنسانية. ولم تؤد إلى أية وفيات أو إصابات في صفوف المدنيين. فحقوق الألغام مسيجة، وعليها علامات واضحة، وخرائطها تتضمن تفاصيل مستفيضة، وهي موثقة بدقة وتخضع لمراقبة دقيقة من جانب الأفراد العسكريين على مدار ٢٤ ساعة في اليوم، وطوال أيام الأسبوع السبعة.

بالإضافة إلى ذلك، فإن الاعتبارات الدفاعية، وخصوصاً لدى دول تمتلك حدوداً طويلة ومترامية الأطراف يصعب مراقبتها لمنع حوادث التسلسل والإرهاب والتهدية.

إن مصر من أكثر دول العالم تضرراً من الألغام الأرضية المضادة للأفراد، حيث يوجد فيها حوالي ٢٣,٧ مليون لغم منها ١٧,٢ مليون لغم في منطقة العلمين وحدها، منتشرة على مساحة ٢٦٢ ٤٥٠ هكتاراً، كمخلفات من الحرب العالمية الثانية.

إن هذه الألغام تمثل خطراً حقيقياً وكبيراً على أمن وأرواح المدنيين الأبرياء، حيث سقط حتى الآن أكثر من ٨٠٠٠ ضحية في مصر. إن استمرار وجود هذه الألغام يعوق جهود التنمية الاقتصادية والبشرية التي تهدف إلى استغلال هذه المناطق تعدنياً واقتصادياً وسياحياً وبشرياً وزراعياً. كما أن هذه الألغام تمثل عقبة رئيسية أمام جهود تهيئة البيئة الملائمة واستيعاب النمو السكاني في مصر.

إن المشكلة المصرية التي تتمثل في وجود هذا العدد الضخم - ٢٣,٧ مليون لغم - في الأراضي المصرية، تستحق تقدير وتعاطف المجتمع الدولي مع هذه المشكلة المصرية والمساعدة في إزالة الألغام هذه من الأراضي المصرية.

السيد أكرم (باكستان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): يود وفدي أن يغتنم هذه الفرصة ليبدلي ببعض الملاحظات الهامة بالنسبة لمشروع القرار، الذي يتناول الألغام الأرضية المضادة للأفراد، المعروض على هذه اللجنة.

ما فتئت باكستان منذ مدة طويلة تتقيد باتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر. إن التزامنا بالتقيد بأحكامها يُعبر عن اقتناعنا بأن الاتفاقية وبروتوكولاتها تمثل عائقاً قوياً أمام الاستعمال العشوائي لأسلحة تقليدية معينة، بما فيها الألغام الأرضية المضادة للأفراد. وحتى قبل أن توجد الاتفاقية، كان لنا سجل، أثبتته كتب التاريخ، في التقييد الصارم بالقوانين الإنسانية. وتجسدت هذه القوانين الإنسانية فيما بعد في الاتفاقية وبروتوكولاتها. ولذلك، التزمنا باتفاقية الأسلحة التقليدية وبروتوكولاتها دون أي تردد أو تأخير.

التفاوض حول إبرام اتفاقية بشأن الألغام الأرضية، يجب أن نأخذ في اعتبارنا مسألة الدفاع عن النفس وشواغل الأمن.

ونحن نعترف بالجهود التي بذلها مقدمو مشروع القرار A/C.1/52/L.23//Rev.1 فيما يتعلق بالتحلي بالمرونة في معاملة الدول التي لا تستطيع الانضمام إلى اتفاقية أوتاوا.

إلا أن مشروع القرار لا يوضح الشواغل المتعلقة بالحق في الدفاع عن النفس وفي الأمن بمقتضى الميثاق. وفضلاً عن ذلك، تشير الديباجة إلى قرارات سابقة شتى لم نستطع أن نؤيدها.

ولهذا، لا يمكننا تأييد مشروع القرار A/C.1/52/L.23//Rev.1، ولن نشارك في التصويت عليه.

وفي نفس الوقت، نؤمن بأن مؤتمر نزع السلاح يجب أن يواصل تركيز الاهتمام على مسألة نزع السلاح النووي.

وبهذه التعليقات على مشروع القرارين المتعلقين بالألغام الأرضية، أود أن أؤكد من جديد موقف فييت نام بالنسبة للقضية الإنسانية. إننا نشاطر الآخرين قلقهم الشديد، ونؤيد فرض حظر على الاستخدام العشوائي للألغام الأرضية.

السيد كارم (مصر): يود وفد مصر أن يتقدم بهذا البيان تحت إيطار ومسمى معالجة موضوع الحظر الشامل للألغام الأرضية. وفي هذا الحديث العريض أو الشامل، نود أن نضع بعض النقاط الهامة، منها أن مصر تؤيد الهدف الإنساني للتحريم التام والشامل للألغام الأرضية. وإنما توجد لدينا في مصر مشكلة نتيجة للألغام المزروعة في الأراضي المصرية بواسطة أطراف أجنبية شاركت في حروب على الأراضي المصرية منذ أكثر من ٥٠ عاماً.

إلا أنه لا توجد حتى الآن جهود دولية بنفس الإصرار والحماس في مجال المساعدة في إزالة الألغام. وبناء على ذلك، فقد نادى مصر بضرورة اتباع منهج متوازن بين جهود حظر إنتاج واستخدام الألغام وبين جهود المساعدة في إزالة الألغام.

لا تسمح لباكستان بالتوقيع على هذه المعاهدة. ولذلك، لا يمكننا أن نؤيد الدعوة إلى حظر شامل على الألغام الأرضية المضادة للأفراد على نطاق عالمي.

ونحن نرى أنه على الرغم من وجود المعاهدة، فإن المشكلة الإنسانية الناتجة عن الاستعمال الواسع النطاق والعشوائي للألغام الأرضية المضادة للأفراد لن تُخفف ما لم يُعالج المجتمع الدولي قضايا هامة معلقة. إننا نرى أن المبادرات ينبغي أن تركز على ثلاثة ميادين. أولاً، ينبغي بذل جهود لكفالة التقيد بالبروتوكول الثاني المعدل على أوسع نطاق ممكن. ولذلك، يجب أن نؤيد مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.22، الذي يسعى إلى النهوض بهذا الهدف. ثانياً، يجب أن يدعم المجتمع الدولي، لا سيما الدول التي يمكنها وضعها المالي من تقديم الدعم، الاضطلاع ببرنامح معزز لإزالة الألغام الأرضية التي زرعت في الماضي والمسؤولة عن قتل حوالي ٢٥٠٠٠ شخص كل سنة.

وإعلان الختامي لمؤتمر الاستعراض الأول للدول الأطراف في اتفاقية الأسلحة التقليدية، دعا الدول إلى إعلان التزامها:

"بتعزيز التعاون الدولي في مجال إزالة الألغام، وتطوير ونشر تكنولوجيات أكثر فعالية لإزالة الألغام، ونقل التكنولوجيات من أجل تيسير تنفيذ جوانب الحظر والتقييد المنصوص عليها في البروتوكول الثاني، والسعي إلى تخصيص الموارد اللازمة لهذه الغاية". (CCW/CONF.1/16 (Part I)، المرفق جيم)

وفي هذا السياق، ترحب باكستان بالمبادرة التي أعلنت عنها الولايات المتحدة مؤخراً بزيادة موارد إزالة الألغام بمضاعفتها خمس مرات. وستسعى باكستان إلى المساهمة في هذه الجهود. كما أننا نحيط علماً بإعلان الوفد الكندي بشأن المسار الثاني لعملية أوتاوا، الذي سيركز على إزالة الألغام والتأهيل. وسوف نُشارك في هذه العملية أيضاً.

ثالثاً، هناك حاجة إلى القيام بعمل لاستكشاف التدابير الأخرى التي يمكن اتخاذها في مؤتمر نزع السلاح لدفع التقدم نحو الهدف النهائي، ألا وهو حظر الألغام الأرضية المضادة للأفراد، دون تعريض أمن دول معينة للخطر. لقد كانت باكستان أول بلد يقترح في

وبعد عقد من الزمن، رحبنا بإنشاء فريق الخبراء الحكوميين لمعالجة المشكلة العالمية للألغام الأرضية. ومن المفارقة أن زيادة الاستعمال غير المسؤول والعشوائي للألغام الأرضية، التي يقع ضحاياها الرجال والنساء والأطفال والأبرياء، حصلت في أسوأ مظاهرها بعد أن دخل البروتوكول الثاني حيز النفاذ. ومن الواضح أن العديدين من غير الأطراف في الاتفاقية تجاهلوا أحكامها. وخالف أحكامها آخرون على الرغم من التزاماتهم بموجب البروتوكول.

وبلدي الذي عايش الحرب الطويلة في أفغانستان، يعرف جيداً الخسارة التي تسببها الألغام الأرضية المضادة للأفراد. لذلك، انضمنا بنشاط إلى العملية التي أدت إلى إبرام البروتوكول الثاني المنقح لاتفاقية الأسلحة غير الإنسانية. وهذا البروتوكول، المكرس لحماية المدنيين وغير المقاتلين، يُنشئ نظاماً صارماً يحكم استعمال الألغام الأرضية. وينشئ أيضاً آلية استشارية دولية مناسبة. وكانت المفاوضات بشأن البروتوكول الثاني المنقح معقدة وصعبة. ولو جرى الإصرار على حظر شامل على الألغام الأرضية في ذلك السياق، لما تم التوصل إلى توافق في الآراء بشأن البروتوكول المنقح.

لقد أجرت لجنة الصليب الأحمر الدولية دراسة على ٢٦ صراعاً استعملت فيها الألغام الأرضية المضادة للأفراد على نطاق واسع. وخلصت إلى أن الألغام الأرضية المضادة للأفراد في حالة واحدة فقط، هي الحروب بين باكستان والهند، زرعت الألغام وأزيلت بعد انتهاء الأعمال العدائية وفقاً للأحكام التي تغطي استعمال الألغام الأرضية المضادة للأفراد. وسنظل نتقيد بصرامة بالتزاماتنا بموجب اتفاقية الأسلحة التقليدية. وسنصادق أيضاً على بروتوكول الألغام الأرضية المنقح.

ولتعزيز الجهود الدولية في معالجة مشكلة الألغام الأرضية المضادة للأفراد، اعتمدت باكستان سياسة عدم تصدير الألغام الأرضية المضادة للأفراد من خلال وقف اختياري مُعلن لتصدير هذه الأسلحة. ونحن نعرف أن الدول التي ترغب في فرض حظر على الألغام الأرضية المضادة للأفراد، وتستطيع فرض هذا الحظر، أبرمت معاهدة تحظر كلياً الألغام الأرضية المضادة للأفراد. وقد شاركنا في عملية أوتاوا بصفة مراقب لنطرح شواغلنا المشتركة تجاه المشاكل الإنسانية التي يسببها الاستعمال العشوائي للألغام الأرضية المضادة للأفراد. إلا أن شواغل واحتياجات باكستان الأمنية المشروعة للدفاع عن النفس

يفرض أية اتفاقية على أي بلد آخر. ولا اعتقد أن هذه هي رغبة البلدان التي شاركت في عملية أوتوا.

ويبقى موقف وفدنا هذا هو أنه عند تناول المسائل المنبثقة من الألغام الأرضية المضادة للأفراد، فمن الطبيعي والمنطقي أن يؤخذ البعد الإنساني في الحسبان. والصين، في هذا الصدد، تشعر بنفس القلق الذي يشعر به أي بلد آخر ممثل في هذه القاعة. ومع ذلك، لا يجوز أن يفوتنا مراعاة الشواغل الأمنية المشروعة للبلدان المعنية، لأن مسألة الأمن هي أيضا بُعد بالغ الأهمية من أبعاد الشواغل الإنسانية.

وعدم الإعراب عن الشواغل الأمنية لا يعني أنها غير موجودة. فهذا يرقى إلى خداع النفس. والنهج الصحيح هو وضع الجانبين في الاعتبار، أي الشواغل الأمنية والشواغل الإنسانية. أما تغليب جانب مع تجاهل أو تجاوز الجانب الآخر فليس هو النهج السليم.

وفي رأينا أن الألغام الأرضية، بحكم طبيعتها، ليست إلا أسلحة دفاعية. فهذه الألغام، تاريخيا، لعبت دورا غاية في الأهمية في الكفاح الذي خاضته شعوب العالم، بما فيها الشعب الصيني، ضد العدوان الفاشي والأجنبي. وفي الوضع الجديد الحالي، عمدت بلدان كثيرة - لمنع التدخل العسكري والعدوان وصون سلامتها الإقليمية وضمان أن تتمكن شعوبها من العيش في سلام - إلى الاحتفاظ بالحق في استخدام الألغام الأرضية لتلبية احتياجاتها الأمنية المشروعة، انتظارا لبدائل أخرى، وإلى حين إقامة نظام دفاعي فعال.

ولكن هذه النقطة، مع تأكيدنا عليها، لا تلغي الشواغل الأمنية التي تثيرها هذه القضية.

في الوقت نفسه، يعترف وفد بلادي بأن المسائل الإنسانية التي تثيرها الألغام الأرضية المضادة للأفراد بالغة الأهمية وتستحق حلا عاجلا. وهذا الحل ينبغي أن يستند إلى الحقائق وإلى معالجة الأسباب الجذرية لتلك الشواغل الإنسانية. وفي رأينا أن تلك الأسباب الجذرية ثلاثة: العيوب الكامنة في الألغام الأرضية القديمة الطراز؛ وسوء استعمال الألغام الأرضية؛ وعدم كفاية الجهود لإزالة الألغام. وهكذا، ينبغي لنا أن نتناول الشواغل الإنسانية التي تثيرها الألغام الأرضية المضادة للأفراد من منظور تلك الأسباب الثلاثة: ينبغي أن نصحح العيوب، ونمنع سوء الاستعمال، ونكثف الجهود لإزالة الألغام.

المؤتمر تعيين منسق خاص لإجراء هذا الاستكشاف ووضع اختصاصات ملائمة لمفاوضات تجري في مؤتمر نزع السلاح بشأن الألغام الأرضية المضادة للأفراد. لهذا، فإننا سنرد بالإيجاب على مشروع القرار السوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.23/Rev.1، على الرغم من تحفظاتنا على بعض أحكامه.

السيد شا زوكانغ (الصين) (ترجمة شفوية عن الصينية): ذكرنا في مناسبات أخرى أن الألغام الأرضية أشياء صغيرة جدا. فعند مقارنتها، على وجه الخصوص، بأسلحة الفضاء الخارجي والأسلحة التقليدية، نجد أنها حقا أسلحة صغيرة. وبالتالي، نرى أن هذه القضية ليست في الواقع قضية كبرى. وقد تضخم النقاش الكبير الدائر حول هذه المسألة. فالكلمة يتحدث عن الألغام الأرضية كما لو كانت السماء ستنطبق على الأرض إن لم يناقش هذا الموضوع. ولكن الواقع ليس كذلك.

تجري الآن مناقشة مشروع قرارين بشأن الألغام الأرضية المضادة للأفراد؛ أحدهما يرد في الوثيقة A/C.1/52/L.23/Rev.1، والثاني يرد في الوثيقة A/C.1/52/L.23/Rev.1، بعنوان "مساهمات في سبيل حظر الألغام الأرضية المضادة للأفراد". وبشأن مسألة الألغام الأرضية المضادة للأفراد، أوشكنا على البت في هذين المشروعين.

والوفد الصيني لديه آراء حازمة بشأن اتفاقية أوتوا ومشروع القرار A/C.1/52/L.1. فاتفاقية أوتوا تسعى إلى فرض حظر فوري وتام على الألغام الأرضية المضادة للأفراد سواء كان من الممكن أو من غير الممكن انفاذ هذا الحظر فعليا، وبغض النظر عما إذا كان سينجح أم لا في نهاية المطاف.

ولكن الوفد الصيني له آراؤه الخاصة في هذا الشأن. فأولا، لم تُشارك الصين في المفاوضات الخاصة باتفاقية أوتوا. وثانيا، الشواغل الأمنية المشروعة للصين تجعل من المستحيل عليها، شأنها شأن بلدان عديدة أخرى، أن تحقق هذا الحظر الفوري التام للألغام الأرضية المضادة للأفراد.

وقد لاحظنا أن البلدان المشاركة في عملية أوتوا توصلت، بمحض إرادتها الحرة، إلى اتفاقية بشأن الحظر التام للألغام الأرضية المضادة للأفراد، ونود أن نُعرب عن احترامنا لاختيارها هذا، وعن فهمنا للشواغل الإنسانية التي أبدتها. ومع ذلك نقول إنه لا يحق لأي بلد أو شعب أن

من الاكتمال إلا الآن، ولم تتح للمؤتمر الفرصة لإجراء مناقشة كاملة بشأن هذه المسألة. ومن ثم، يمكن للوفد الصيني أن يوافق على إعادة تعيين المنسق الخاص في العام القادم على أساس نفس الولاية، من أجل الاستمرارية، ويأمل الوفد الصيني أن يستمر السيد كامبل في شغل منصب المنسق الخاص.

واستنادا إلى موقف الصين الثابت بشأن الألغام الأرضية المضادة للأفراد، بوسع وفدي أن يؤيد مشروع القرار A/C.1/52/L.23/Rev.1، إلا أننا نأسف أسفا عميقا لأن مشروع القرار لا يذكر الشواغل الأمنية البالغة الأهمية. ونعتقد أن هذا عيب خطير يجب أن يخلو مشروع القرار منه. فما من اتفاق لتحديد الأسلحة أو نزع السلاح ينبغي أن ينال من أمن أي بلد. وهذا مجرد ما يقضي به الحس السليم.

إننا نعتز بوجود خلاف حول مسألة الألغام الأرضية المضادة للأفراد لكننا لا نعتقد أنه خلاف كبير. وعلى أية حال نحن مستعدون لمشاركة سائر أعضاء المجتمع الدولي في بذل المزيد من الجهود في هذا المجال.

السيد دلاميني (سوازيلند) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لما كانت هذه هي المرة الأولى التي أخاطب فيها اللجنة الأولى في هذه الدورة، أود، بصفتي رئيس وفد بلدي، أن أرجو لكم الخير، سيدي، عندما تضطلعون بمسؤولياتكم النبيلة بصفتكم رئيسا للجنة. وأود أن أؤكد لكم أن وفدي سيبذل قصارى جهده لتأييد جهودكم لتحقيق الأهداف المرجوة للجنة.

أريد أن أتكلم عن مشروع القرار A/C.1/52/L.23. سيصوت وفدي مؤيدا لمشروع القرار. وأسبابنا بسيطة جدا: إننا سنكون مقصرين في واجبنا بوصفنا وفد مملكة سوازيلند إن لم نؤيد الجهود الرامية إلى القضاء التام على الألغام الأرضية، وبخاصة لأن صاحب الجلالة الملك مسواتي الثالث، عندما خاطب الجمعية العامة، ذكر موقف مملكة سوازيلند بعبارات لا يشوبها الغموض فيما يتعلق بعملية بدأت في أو سلو وستمتد في القريب العاجل إلى أوتواوا.

لدينا مليون سؤال نريد أن نسألها، بخاصة للوفود التي قد تكون لا تزال لديها الرغبة في تكديس أسلحة خطيرة. إذا ما رجعنا إلى الميثاق، الذي هو الشعلة الهادية لصيانة السلم والأمن الدوليين، نجد أنه يقول إنه ينبغي لنا

وإذا قُدر للبروتوكول المتعلق بحظر أو تقييد استعمال الألغام والفخاخ المتفجرة والأجهزة الأخرى (البروتوكول الثاني)، الملحق باتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر، أن يحظى بالقبول وأن يبدأ سريانه فعلا، فإن السببين الجذريين الأول والثاني يمكن التعامل معهما بشكل كاف. وبالنسبة للسبب الثالث، فإن المجتمع الدولي بذل جهودا لإزالة الألغام، ولا يزال يفعل ذلك. لكن ما فعله لم يكن كافيا. ومن ثم، ينبغي أن تكون المهمة الأولى تكثيف جهود إزالة الألغام.

وإذا لم نفعّل ذلك، فإن اتفاقية - أو حتى ١٠٠ اتفاقية - تحظر الألغام الأرضية حظرا تاما، لن تحل المشكلة، لأن هذا لن يعالج المسائل الأساسية، وستظل الألغام الأرضية تلحق الأذى بالمدينين الأبرياء.

إن الصين تواصل الاعتقاد بأن أفضل إطار لمناقشة مسألة الألغام الأرضية المضادة للأفراد هو اتفاقية حظر أسلحة تقليدية معينة وبروتوكول الألغام الأرضية الملحق بها. لقد سجل الوفد الصيني منذ وقت يرجع إلى ٢٦ حزيران/يونيه ١٩٩٧ موقفه في مؤتمر نزع السلاح في جنيف بأن الصين تحبذ التحقيق التدريجي للهدف النهائي الخاص بالحظر الكامل للألغام الأرضية المضادة للأفراد في ذلك الإطار.

إن مؤتمر نزع السلاح، بوصفه الهيئة التفاوضية المتعددة الأطراف الوحيدة المعنية بنزع السلاح، من المفترض أن يركز على المسائل المتعلقة بتحديد الأسلحة ونزع السلاح التي تؤثر أعظم الأثر على السلم والأمن والاستقرار الدولي. لكن غالبية البلدان ترغب في مناقشة مسألة الألغام الأرضية المضادة للأفراد في مؤتمر نزع السلاح لأنها تقع في مجال تحديد الأسلحة ونزع السلاح. وإذا أفلح مؤتمر نزع السلاح في التوصل إلى قرار بتوافق الآراء، فإننا لن نعترض على مناقشة هذه المسألة في المؤتمر. ونحن على يقين بأن مؤتمر نزع السلاح، في ضوء وظائفه وطابعه التمثيلي وتجاربه وخبراته، ينبغي أن يكون قادرا على تناول هذه المسألة.

في حزيران/يونيه، عين مؤتمر نزع السلاح منسقا خاصا معنيا بالألغام الأرضية المضادة للأفراد، هو السفير جون كامبل ممثل استراليا. وقد قام السيد كامبل بقدر كبير من العمل، ولكن، لأسباب مختلفة، لم تقترب المشاورات الثنائية مع مختلف أعضاء مؤتمر نزع السلاح

السيد لين كو - تشونغ (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/52/L.22 المعنون "اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة يمكن اعتبارها مفرطة الضرر أو عشوائية الأثر"، عرضه ممثل السويد في الجلسة الخامسة عشرة للجنة المعقودة بتاريخ ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧.

بالإضافة إلى البلدان التي ترد اسمها في مشروع القرار وفي الوثيقة A/C.1/52/INF/2، انضم إلى مقدمي مشروع القرار البلدان الآتيان: قبرص ومنغوليا.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار عن رغبتهم في أن تعتمده اللجنة دون تصويت. وإذا لم أسمع اعتراضاً، فسأعتبر أن اللجنة ترغب في التصرف على هذا النحو.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/52/L.22.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للوفود التي ترغب في تعليق موقفها أو تصويتها بعد اعتماد القرار.

السيد دانييلي (إسرائيل) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): شاركت إسرائيل في توافق الآراء بشأن مشروع القرار A/C.1/52/L.22. وفي آذار/مارس ١٩٩٥ صادقت إسرائيل على اتفاقية حظر أو تقييد استعمال أسلحة تقليدية معينة. واشتركت في المؤتمر الاستعراضي الذي جرى فيه تعديل البروتوكول الثاني للاتفاقية. وتعكف حالياً على دراسة البروتوكول المنقح الخاص بالألغام الأرضية.

وتؤيد إسرائيل الجهود التي تبذل لتوسيع نطاق الانضمام إلى الاتفاقية الخاصة بأسلحة تقليدية معينة لتشمل أكبر عدد ممكن من الدول وبخاصة في منطقة الشرق الأوسط. وسياسة إسرائيل في هذا الصدد تنبع من رغبتها في تقليل المعاناة الإنسانية ومنعها وفي تقييد استخدام الأسلحة العشوائية الأثر. إلا أننا نرى أن من الضروري الإبقاء على التوازن بين الشواغل الإنسانية الحيوية من ناحية وشواغل الأمن المشروعة من ناحية أخرى.

والإجراء المشترك من جانب المجتمع الدولي لدرء المعاناة الناشئة عن الاستخدام العشوائي للألغام سيسهم

أن نضم قوانيننا كي نحافظ بالسلم والأمن الدولي. يجب ألا نضيع، في أي ظرف من الظروف، مواردنا الآن بتكديس أسلحة خطيرة يعلم الجميع جيداً دون استثناء أنها مؤذية للبشرية.

اللغم الأرضي سلاح خطير جداً، وأود أن أبين خطورته بهذه الاستعارة. شرع رب أسرة في تحصين بيته ضد الشعوذة. واستدعى طبيباً معالجا تقليدياً للحضور لتحصين المنزل وما حوله من أرض. والأمر الأساسي الوحيد الذي أصدره المعالج التقليدي كان ألا يخرج أحد من المنزل ليلاً لأن السعر التقليدي يمكن أن يلصق بأي شخص يمشي ليلاً خارج المنزل وفي الأراضي التابعة له. ولسوء الطالع أن أحد أبناء الأسرة لم يكن له علم بهذا الأمر المهم فخرج ليلاً ولصق به السحر الغريب ومات.

إذا ما أبقينا على الألغام الأرضية فإن أولادنا لن يقرأوا الكتيب الخاص بكيفية تشغيلها. وسيلعبون في كل بقعة داخل حدود بلدنا وسيهلكون. فما هي الفائدة إذن من الاحتفاظ بالألغام الأرضية وإعطاء تبريرات بأنها لحماية الأمن الوطني والمصلحة الوطنية؟

في هذه المرحلة أهيب بالوفود المجتمعة هنا اليوم: تعالوا نكرس كل مواردنا لتحسين جهودنا الرامية إلى تنمية اقتصاداتنا؛ تعالوا نستخدم الآلية الدولية للنهوض بالتقدم الاقتصادي والاجتماعي لجميع الشعوب.

بهذه الملاحظات العامة، اسمحوا لي أن أقول إن مملكة سوازيلند تؤيد بالكامل الجهود التي لمسناها على المسار الثاني، مسار عملية بروتوكول أوتاوا الذي سنؤيده بالكامل وسنوقع عليه. وبالتالي فإننا نرى أن الأسلحة التي يتورط في نشرها، أيا كان نوعها، هي أسلحة تعرض مصالح الإنسانية للخطر، ولهذا سنؤيد أية عملية لنزع السلاح تستهدف القضاء على جميع الأسلحة الخطيرة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل ترغب وفود أخرى في الإدلاء ببيانات عامة؟ لا أرى أحداً.

تشرع الجمعية الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/52/L.22.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

ذو الأهمية العسكرية أو من دونهم أهمية بقليل، والذين لديهم قدرات عسكرية إقليمية أكبر أو أقل نسبياً - بأن الاتفاقات ستخدم مصالحهم الأمنية المحددة.

ثانياً، تطلب الفقرة ٢ من منطوق مشروع القرار إلى مؤتمر نزع السلاح أن يصوغ مبادئ لوضع اتفاق إقليمي بشأن تحديد الأسلحة التقليدية. وليست هذه مهمة مؤتمر نزع السلاح، الذي هو هيئة تفاوضية لقضايا عالمية. والواقع، أننا لا نرى ضرورة لصياغة أي مبادئ من هذا القبيل من جانب أي هيئة نظراً لأن المبادئ التوجيهية والمبادئ العامة للنهج الإقليمية لنزع السلاح صاغت قبل وقت قريب جداً هيئة الأمم المتحدة لنزع السلاح وأقرتها الجمعية العامة في عام ١٩٩٣.

ثالثاً، وهذا أهم ما في الأمر من وجهة نظرنا، إن مشروع القرار يشير في الفقرة السادسة من ديباجته إلى المقترحات المطروحة بشأن تحديد الأسلحة التقليدية في سياق جنوب آسيا. وقد قلنا من قبل إننا لدينا تحفظات حول هذه الإشارة لأسباب عدة. أننا لا نعتبر جنوب آسيا منطقة في حد ذاتها لأغراض الأمن ونزع السلاح. فمثل هذا التعريف الضيق لا يعبر بشكل كامل عن الشواغل الأمنية لجميع الدول الموجودة في جنوب آسيا.

ولهذا السبب، سيصوت وفدي ضد مشروع القرار
A/C.1/52/L.40.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/52/L.40. وقد طلب إجراء تصويت مسجل.

وأعطي الكلمة لأمين اللجنة ليجري عملية التصويت.

السيد لين كو - تشونغ (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): مشروع القرار A/C.1/52/L.40 المعنون "تحديد الأسلحة التقليدية على الصعيدين الإقليمي ودون الإقليمي" عرضه ممثل باكستان في الجلسة ١٧ المعقودة بتاريخ ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧. ومشروع القرار هذا مقدم من البلدان الوارد أسماؤها في مشروع القرار ذاته وفي الوثيقة A/C.1/52/INF/2.

أجري تصويت مسجل.

في حد ذاته في توفير الثقة المتبادلة. وفي هذا السياق تكرر إسرائيل دعوتها لدول المنطقة بالانضمام إلى الاتفاقية الخاصة بحظر أسلحة تقليدية معينة كخطوة إقليمية لبناء الثقة تؤدي إلى زيادة تعزيز الأمن في منطقتنا.

السيد بينيتيز فرسون (كوبا) (ترجمة شفوية عن الإسبانية): أيد وفد بلادي مشروع القرار الوارد في الوثيقة A/C.1/52/L.22 لأنه يرى أن من الضروري أن تعطي اللجنة إشارة سياسية واضحة بشأن الأهمية الخاصة للاتفاقية المتعلقة بحظر أسلحة تقليدية معينة، وبصفة خاصة البروتوكول الثاني المعدل الذي نعتقد أنه أكثر الصكوك المتاحة فعالية، لإيجاد صك للمشاكل الإنسانية الناشئة عن الاستخدام العشوائي غير المسؤول للألغام الأرضية المضادة للأفراد.

أود أن أعيد التأكيد على أن بلدي يرى أن جهودنا الأساسية فيما يتعلق بالألغام الأرضية يجب أن توجه بصفة خاصة صوب تعزيز احترام البروتوكول الثاني لأنه يعد في الوقت الراهن الأساس العالمي الوحيد المقبول الذي يمكن تحقيقه بعد مفاوضات مكثفة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): هل ترغب وفود أخرى في التكلّم في هذه المرحلة؟ لا أرى أحداً.

أعطي الكلمة الآن للوفود التي ترغب في الإدلاء ببيانات عامة غير تعليل الموقف أو التصويت بشأن مشاريع القرارات الواردة في المجموعة ٥.

نظراً لأنه ما من وفد يرغب في ذلك، تشرع اللجنة الآن في النظر في مشروع القرار A/C.1/52/L.40.

وأعطي الكلمة الآن لأعضاء اللجنة الذين يرغبون في شرح موقفهم أو تصويتهم قبل البت في مشروع القرار.

السيد راو (الهند) (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): يود وفد بلادي أن يفتنم هذه الفرصة ليعلّل تصويته على مشروع القرار A/C.1/52/L.40 قبل التصويت.

يشوب مشروع القرار الحالي عدد من العيوب. أولاً، ينبغي أن يتم التوصل بحرية إلى نهج إقليمي عندما يكون هناك قدر كافٍ من الثقة بين جميع المشاركين - المشاركون

المؤيدون:

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للوفود التي ترغب في تعلييل تصويتها بعد التصويت.

السيد بنيتيز فيرسون (كوبا) (ترجمة شفوية عن الإسبانية): لقد امتنعنا عن التصويت على مشروع القرار A/C.1/52/L.40 كما فعلنا في الماضي.

إننا نسلم بوجاهة بعض الأفكار الواردة في النص، مثل الإشارة إلى المسؤولية الخاصة للدول ذات الأهمية العسكرية في تشجيع الاتفاقات الأمنية على الصعيد الإقليمي، إلا أن هناك نهجا أخرى يتضمنها مشروع القرار لا نوافق عليها. والواقع إننا نبتعد عن المبادئ التوجيهية والتوصيات المتعلقة بالنهج الإقليمي التي اعتمدها الجمعية العامة بعد مفاوضات مكثفة جرت في هيئة نزع السلاح.

وليس هناك أي إشارة في ديباجة مشروع القرار إلى إمكانية المبادرة والمشاركة الفعلية لأي دولة تهتم بهذه العملية أو إلى ضرورة مراعاة السمات الخاصة بكل منطقة والشواغل المشروعة للأمن القومي للدول. كما يغفل النص أي إشارة إلى وجاهة عملية تحديد الأسلحة على الصعيد العالمي وصلتها بالعمليات المماثلة على الصعيد الإقليمي ودون الإقليمي.

وفيما يتعلق بالمنطوق، نرى أن أي إشارة إلى مسؤوليات مؤتمر نزع السلاح في النظر في قضايا معينة ينبغي أن تأخذ في الاعتبار حقيقة أنه يتعين على مؤتمر نزع السلاح أن يكسر جهده لأولويات نزع السلاح.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تشرع اللجنة الآن في البت في مشروع القرار A/C.1/52/L.30.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين كو - تشونغ (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/52/L.30 المعنون "التحقق بجميع جوانبه بما في ذلك دور الأمم المتحدة في مجال التحقق" عرضه ممثل كندا في الجلسة ١٦ المعقودة بتاريخ ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧. ومشروع القرار مقدم من البلدان المدرجة أسماؤها في مشروع القرار ذاته وفي الوثيقة A/C.1/52/INF/2.

ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، استراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بنن، بوتان، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، الكامرون، كندا، شيلي، الصين، كولومبيا، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، الجمهورية الدومينيكية، اكوادور، مصر، السلفادور، اريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، آيسلندا، إندونيسيا، إيران (جمهورية - الإسلامية)، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، لاتفيا، لبنان، ليبيريا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، المكسيك، ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، ساموا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، جنوب أفريقيا، اسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، فنزويلا، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون: الهند.

الممتنعون:

كوبا، الجماهيرية العربية الليبية.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/52/L.40 بأغلبية ١٥٢ صوتا مقابل صوت واحد مع امتناع عضوين عن التصويت.

القرار A/C.1/52/L.31 المتعلق بالنفقات العسكرية، بيد أننا لا تزال لدينا بعض التحفظات على أحكام مشروع القرار هذا.

ففي رأينا أن المزيد من الشفافية لا يمكن أن يكون بديلا عن الجهود الرامية إلى تخفيف حدة التوترات وإلى حل الصراعات، كوسيلة لوقف سباق التسلح في شتى أنحاء العالم.

وثانيا، لا يمكن للشفافية في حد ذاتها أن تؤدي إلى تخفيض النفقات العسكرية. إن الأسباب الأساسية التي تضطر الدول إلى الحصول على أسلحة دفاعية وعلى الاحتفاظ بقوات مسلحة عند مستويات معينة، إنما هي أسباب تتعلق ببيئاتها الأمنية، الوطنية والإقليمية. والمشاكل الأمنية الوطنية والإقليمية تلك هي التي يقتضي الأمر من المجتمع الدولي أن يعالجها بوصفه ذلك وسيلة لوقف تزايد التسلح في شتى أنحاء العالم.

يضاف إلى ذلك أن المنهجيات المحددة المقترحة للإرشاد في تخفيض النفقات العسكرية قائمة أيضا، في رأينا، على أسس خاطئة. إن النسب المئوية التي تحدد كجزء من الميزانيات لا يكون لها معنى عندما يتطلب الأمر من الدول أن تكون وتستبقي قوات مسلحة عند مستويات لازمة لأغراض الدفاع عن النفس، خصوصا ضد جيران أكبر منها حجما. ومن الجلي أن البلدان الصغيرة في أنحاء كثيرة من العالم مضطرة إلى الأخذ، في ميزانياتها، بنسب مئوية أعلى لإنفاقها العسكري. وكل نهج يسعى إلى وضع حد أعلى للإنفاق على أساس تلك الميزانيات، إنما يحابي البلدان الأكبر والأكثر ثراء ضد البلدان الصغيرة الأقل غنى. ولذا فإن هذا النهج غير مقبول لوفدي.

إننا نؤمن بأن نزع السلاح، لا سيما نزع الأسلحة التقليدية، أمر ينبغي السير فيه على أساس أقرب إلى العدل، بمعالجته المشكلة في حقيقتها - أي معالجتها من حيث ما يُنشر من رجال وآلات، ومن حيث منهجية هذا النشر، وحالة استعدادها. إن مثل هذه الجهود الواقعية والصعبة في التفاوض هي وحدها التي يمكن بفضلها تحقيق تخفيضات متوازنة في مختلف أنحاء العالم. والواقع أن الخبرة التي أسفر عنها في أوروبا عقد معاهدة القوات المسلحة التقليدية هناك تؤيد أن هذا النهج هو الذي يجب اتباعه في أنحاء أخرى من العالم أيضا.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعرب مقدمو مشروع القرار هذا عن رغبتهم في أن تعتمد اللجنة دون تصويت. وإذا لم أسمع اعتراضا فسأعتبر أن اللجنة تود أن تتصرف على هذا النحو.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/52/L.30.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): تشرع اللجنة الآن في النظر في مشروع القرار A/C.1/52/L.31.

أعطي الكلمة الآن لأعضاء اللجنة الذين يريدون تعلييل موقفهم أو تصويتهم قبل البت في مشروع القرار A/C.1/52/L.31.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أعطي الكلمة لأمين اللجنة.

السيد لين كو - تشونغ (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/52/L.31 المعنون "المعلومات الموضوعية عن المسائل العسكرية، بما في ذلك شفافية النفقات العسكرية" عرضته ممثل ألمانيا في الجلسة الخامسة عشرة المعقودة يوم ٥ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧. وبالإضافة إلى البلدان الواردة أسماؤها في مشروع القرار وفي الوثيقة A/C.52/INF/2. اشتركت في تقديمه أيضا أوكرانيا وسلوفاكيا ومالطة.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد أعرب المشتركون في تقديم مشروع القرار هذا عن رغبتهم في أن تعتمد اللجنة مشروع القرار بدون تصويت. وإذا لم أسمع اعتراضا، فسأعتبر أن اللجنة راغبة في التصرف على هذا النحو.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/52/L.31.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في تعلييل تصويتهم أو موقفهم بعد البت.

السيد أكرم (باكستان) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد انضمت باكستان الى توافق الآراء بشأن مشروع

اعتماده بدون تصويت. وإذا لم أسمع اعتراضاً فسأعتبر أن اللجنة راغبة في التصرف تبعاً لذلك.

اعتمد مشروع القرار A/C.1/52/L.33/Rev.2.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الراغبين في تعلييل مواقفهم من مشروع القرار الذي اعتمد للتو.

السيد غونغ شونسن (الصين) (ترجمة شفوية عن الصينية): لقد انضم الوفد الصيني إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار A/C.1/52/L.33/Rev.2 المعنون "الامتثال لالتزامات الحد من الأسلحة ونزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة". ومع استمرار تطور الحد من الأسلحة ونزع السلاح، وخاصة في ضوء سلسلة من المعاهدات والصكوك القانونية، التي أبرمت في هذا الصدد وتم التوقيع عليها ودخلت حيز النفاذ، فقد أصبح من الضروري بوجه خاص الامتثال للاتفاقات وتعزيز الجهد الدولي المبذول لعدم الانتشار، وقد لاحظنا أن المجتمع الدولي بأسره رحب بمعاودة عدم انتشار الأسلحة النووية وبمعاودة الحظر الشامل للتجارب النووية واتفاقية الأسلحة الكيميائية وبروتوكول تعزيز تدابير ضمانات الوكالة الدولية للطاقة الذرية. فهذه أبرمت على أساس مشاركة عالمية تقريبا وروعت فيها إلى أقصى حد ممكن ضرورة الاستخدام في الأغراض السلمية. ولذا فهي نسبياً أكثر فعالية وحيوية.

وبما أن الصكوك القانونية الدولية ذات الصلة دخلت أو توشك أن تدخل حيز النفاذ، فإن الوفد الصيني يرى أن آليات عدم الانتشار التمييزية والحصرية القائمة لا تتعارض فحسب مع تلك الاتفاقات الدولية بل تعوق أيضاً التنمية الاجتماعية والاقتصادية لمختلف البلدان، ولا سيما البلدان النامية. ولذا ينبغي إلغاؤها أو إصلاحها أو نبذها، ومن ثم فلا حاجة إلى أن تمتثل لها الدول غير الأطراف فيها.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الإنكليزية): هل هناك وفود ترغب في تعلييل مواقفها؟ لا أرى أحداً.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٥.

السيد دانييلي (إسرائيل) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد انضمت إسرائيل إلى توافق الآراء حول مشروع القرار A/C.1/52/L.31. وإن بلدي يؤيد التدابير الرامية إلى كبح سباق التسليح لا سيما التدابير المتعلقة بالأسلحة والنظم التي ثبت أنها مدمرة ومزعزعة للاستقرار.

وتساند إسرائيل أيضاً خفض النفقات العسكرية. ويجب، في منطقتنا، معالجة جميع تلك التدابير في سياق السلم في الشرق الأوسط برمته وكجزء من نظام تعاوني أممي إقليمي. والتبليغ العالمي عن النفقات العسكرية لا يصلح إلا في سياق عام. أما التبليغ الأكثر تفصيلاً فسوف يتطلب تفاهماً وتسوية إقليميين.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): هل هناك وفود أخرى راغبة في الكلام في هذه المرحلة؟ لا أرى أحداً يطلب الكلمة.

نتنقل للجنة إلى النظر في مشروع القرار A/C.1/52/L.33/Rev.2.

وأعطي الكلمة للأعضاء الراغبين في تعلييل مركزهم أو تصويتهم قبل البت في مشروع القرار.

لا أرى أحداً يطلب الكلمة.

تشرع اللجنة في البت في مشروع القرار A/C.1/52/L.33/Rev.2.

وأعطي الكلمة الآن لأمين اللجنة.

السيد لين كو - تشونغ (أمين اللجنة) (ترجمة شفوية عن الانكليزية): مشروع القرار A/C.1/52/L.33/Rev.2 المعنون "الامتثال لاتفاقات الحد من الأسلحة ونزع السلاح وعدم انتشار الأسلحة" عرضه ممثل الولايات المتحدة الأمريكية في الجلسة ١٦ المعقودة بتاريخ ٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧. واشتركت في تقديم مشروع القرار البلدان المذكورة أسماؤها في مشروع القرار نفسه وفي الوثيقة A/C.1/52/INF/2.

الرئيس (ترجمة شفوية عن الانكليزية): لقد أعرب المشتركون في تقديم مشروع القرار هذا عن رغبتهم في